

Distr.: General
12 July 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

البند ٢٨ من القائمة الأولية*

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة

مسألة الصحراء الغربية

تقرير الأمين العام

موجز

يوجز هذا التقرير المقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ١٣١/٥٩ المؤرخ ١٠ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ التقارير التي قدمها الأمين العام إلى مجلس الأمن عن الحالة فيما يتعلق
بالصحراء الغربية من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

* A/60/50 و Corr.1.

١ - في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ اعتمدت الجمعية العامة القرار ١٣١/٥٩ المتعلق بمسألة الصحراء الغربية بطريق الاقتراع المسجل بأغلبية ٥٠ صوتا مقابل لا شيء وامتناع ١٠٠ عضو عن التصويت. وواصل الأمين العام بالتعاون الوثيق مع رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي مساعيه الحميدة مع الأطراف المعنية. ويقدم هذا التقرير الذي يغطي الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ وفقا للفقرة ٩ من هذا القرار.

٢ - وعملا بقرار مجلس الأمن ١٥٤١ (٢٠٠٤) المؤرخ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ قدم الأمين العام في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ تقريرا إلى مجلس الأمن (S/2004/827) أبلغ فيه المجلس أن ممثله الخاص قد أجرى جولة من المشاورات في المنطقة للتأكد من موقف الطرفين والبلدين المجاورين. وتؤكد ممثله الخاص في معرض المشاورات التي أجراها في المنطقة من عدم تغير موقف المغرب بالنسبة لخطة السلام الخاصة بتقرير شعب الصحراء الغربية لمصيره. وما زال المغرب يرفض العناصر الأساسية للخطة بيد أنه أبدى استعدادا للتفاوض بشأن وضع يقوم على أساس الاستقلال الذاتي يتيح لشعب الإقليم تسيير شؤونه الخاصة مع احترام سيادة المغرب وسلامته الإقليمية. وما زالت جبهة البوليساريو تؤيد خطة السلام حسب ما جاء في رسالتها المؤرخة ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٣ وبالمثل لم يتغير موقف الجزائر.

٣ - وفيما يتعلق بالتطورات الأخرى بشأن الموضوع، أخطر الأمين العام المجلس أن المرحلة الأولى من برنامج تبادل الزيارات الأسرية بين اللاجئين من الصحراء الغربية الذين يعيشون في مخيمات اللاجئين بمنطقة تندوف بالجزائر وأقاربهم في الإقليم قد اكتملت بنجاح بالتعاون التام من الطرفين ومن الجزائر بصفتها بلد اللجوء. وتم خلال الفترة تمديد خدمات الهاتف التي تربط منطقة تندوف والإقليم حيث انتفع من الخدمة أكثر من ٢٠٠ ٩ لاجئ. وفيما يتعلق بخدمات البريد كرر الوفد المغربي الإعراب عن شواغله المتعلقة بالآثار القانونية والإدارية للمقترح الذي ستقوم بموجبه مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بإنشاء قناة لجمع وتوزيع البريد في الإقليم بيد أنه ذكر أن المغرب سوف يواصل التفكير في هذا الموضوع من أجل التوصل إلى ترتيبات مناسبة لتنفيذ هذه الخدمة.

٤ - وطبقا لقرار مجلس الأمن ١٥٤١ (٢٠٠٤) أجرت إدارة عمليات حفظ السلام استعراضا لقوام القوات اللازم لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية من أجل أداء المهام الموكلة إليها. وحدد الاستعراض خيارين يتمثل الأول في الإبقاء على الوضع الراهن يشمل الخيار الثاني عددا من الخطوات التي تتضمن خفض قوام القوات الحالي بمعدل ١٦ في المائة وإغلاق مقر القطاعات وموقع للفريق. وسيتيح الخيار الثاني أيضا لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية مواصلة رصد وقف إطلاق النار والإبلاغ عن الانتهاكات

وإقامة اتصالات يومية مع الطرفين وإن كان ذلك على مستوى أقل. وأشار الأمين العام في تقريره إلى تفضيله للخيار الأول.

٥ - وذكر الأمين العام في ختام تقريره أنه لم يتم التوصل بعد إلى اتفاق بين الطرفين بشأن خطة السلام الخاصة بتقرير شعب الصحراء الغربية لمصيره وأنه سوف يواصل البحث عن إمكانيات لتحقيق الهدف المتمثل في تمكين شعب الصحراء الغربية من ممارسة حقه في تقرير المصير. وكمؤشر إيجابي اعتبر أن اتفاق الطرفين على تجديد زيارات الأسر علامة حديرة بالترحيب. وحث الطرفين على مواصلة التعاون مع ممثله الخاص ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية من أجل التنفيذ السلس لتدابير بناء الثقة فضلا عن توسيعها. وأوصى مجلس الأمن بأن ينظر في تمديد ولاية البعثة حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

٦ - وفي ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ اتخذ مجلس الأمن القرار ١٥٧٠ (٢٠٠٤) الذي مدد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ وطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليه تقريرين أحدهما قبل نهاية فترة الولاية إضافة إلى تقرير مؤقت في غضون ثلاثة أشهر من تاريخ اتخاذ القرار بشأن تطور الحالة وحجم ومفهوم عمليات البعثة مصحوبا بتفاصيل إضافية عن الخيارات المتعلقة بالخفض المتوقع لموظفي البعثة.

٧ - وفي ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ قدم الأمين العام إلى مجلس الأمن تقريرا مؤقتا (S/2005/49) كان المجلس قد طلبه في القرار ١٥٧٠ (٢٠٠٤). وناقش الأمين العام في ذلك التقرير تطور الحالة وحجم ومفهوم عمليات البعثة وقدم تفاصيل إضافية عن الخيارات المتعلقة بالخفض المتوقع لموظفي البعثة. وكرر الأمين العام الخيارين اللذين قدمهما في تقريره السابق (S/2004/827) فيما يتعلق بالقوام العسكري للبعثة مشيرا إلى أنه لا يزال مقتنعا بأن أي خفض لحجم العنصر العسكري للبعثة سوف يترتب عليه أثر سلبي على التنفيذ الفعال لولاية البعثة.

٨ - وفيما يتعلق بموضوع أسرى الحرب المغاربة أشار إلى أن جبهة البوليساريو قد أعلنت الإفراج عن أسيرين يعانيان من مرض خطير، وتم إرجاعهما بعد ذلك إلى المغرب. وفيما يتعلق بلاجتي الصحراء الغربية ذكر الأمين العام أن كلا الطرفين وكذلك الجزائر كبلد للجوء أجرى تقييما إيجابيا للمرحلة التجريبية من آذار/مارس إلى آب/أغسطس ٢٠٠٤ لتدابير بناء الثقة. وأعرب الطرفان عن موافقتهما من حيث المبدأ على مشروع خطة العمل لتنفيذ المرحلة الثانية من برنامج تدابير بناء الثقة. ووافقت بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في

الصحراء الغربية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على توحيد جهودهما لتنفيذ البرنامج.

٩ - وأعرب الأمين العام عن أسفه في ختام تقريره لعدم الاتفاق على التغلب على الخلاف المستحکم القائم بين الطرفين فيما يخص خطة السلام المتعلقة بتقرير شعب الصحراء الغربية لمصيره. وذكر أنه بالرغم من الإجراءات التي قام بها الطرفان والتي إن استمرت ستشكل انتهاكا للاتفاق العسكري رقم ١، فإن الطرفين ما زالا يحترمان وقف إطلاق النار الذي أصبح نافذا في ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ كما تواصل البعثة رصده في حدود قدراتها. وحذر الأمين العام من الاستهانة بالحوادث الواقعة في منطقة عمليات البعثة وإن كانت لا تزال محدودة ومعزولة كما أعرب عن قلقه من استمرار المأزق السياسي الذي يمكن أن يفضي إذا لم يتم الخروج منه إلى تدهور الحالة في الصحراء الغربية. وأضاف إن البعثة أحرزت استعراضا شاملا لهيكل العنصر الإداري والعنصر المدني الصغير للبعثة وذكر أن الطرفين قد أبديا رغبتهما القوية في زيادة الحجم العسكري للبعثة وتعزيز قدرتها على تسيير الدوريات والاستجابة.

١٠ - وفي ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ قدم الأمين العام إلى مجلس الأمن تقريراً (S/2005/254) كان قد طلبه في قراره ١٥٧٠ (٢٠٠٤) أبلغ فيه المجلس أنه بالرغم من التحسن الذي طرأ على المناخ السياسي في المنطقة فلا يوجد اتفاق للتغلب على الطريق المسدود الذي يواجه الطرفين لتمكين شعب الصحراء الغربية من ممارسة حقه في تقرير المصير.

١١ - وأحضر الأمين العام المجلس في التقرير أنه بالرغم من عدم حدوث انتهاك لوقف إطلاق النار الذي ظل سارياً منذ ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ فقد حدث تدهور خطير في الامتثال للاتفاق العسكري رقم ١.

١٢ - وفيما يتعلق بموضوع أسرى الحرب والمحتجزين الآخرين والمفقودين أشار الأمين العام إلى أن جبهة البوليساريو تواصل احتجاز ٤١٠ أسرى مغاربة إلا أن تقريراً غير مؤكد ذكر في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥ إن اثنين من أولئك الأسرى لا يزالان بالفرار وعادا إلى المغرب. وتتابع لجنة الصليب الأحمر الدولية مسألة الأشخاص الذين لا يزال مصيرهم مجهولاً بسبب الصراع. وناشد الأمين العام مرة أخرى جبهة البوليساريو الإفراج عن جميع أسرى الحرب المغاربة كما ناشد كلا من المغرب وجبهة البوليساريو مرة أخرى والتعاون التام مع لجنة الصليب الأحمر الدولية لمعرفة مصير الأشخاص الذين لا يزالون مفقودين بسبب الصراع.

١٣ - وفيما يتعلق بلاجتي الصحراء الغربية أشار الأمين العام إلى أن برنامج الأغذية العالمي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واصلا تعزيز قدرتهما اللوجيستية والمتعلقة بالرصد

في مخيمات اللاجئين في تندوف. ذكر الأمين العام فيما يتعلق بتدابير بناء الثقة أن خطة عمل جديد لتنفيذ مرحلة عام ٢٠٠٥ قد قدمت إلى الطرفين وإلى الجزائر كبلد للجوء. وقد أعطت جبهة البوليساريو والجزائر موافقتها على خطة العمل الجديدة في الوقت الذي أبلغت فيه الحكومة المغربية المفوضية اعترافها بإيفاد وفد إلى جنيف للتباحث بشأن خطة العمل الجديدة. وفي ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٥ وجهت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين نداء من أجل مبلغ ٦٥٩ ١٩٣ ٣ دولارا لتغطية الاحتياجات من ميزانية برنامج تدابير بناء الثقة خلال عام ٢٠٠٥. وأخطر المجلس بأن المساهمات والتبرعات المعقودة التي تم استلامها والتي بلغت ١ ٨٢٣ ٥٠٩ دولارات سستيح للمفوضية وللبعثة استئناف زيارات الأسر بافتراض توصل الطرفين إلى توافق في الآراء بشأن الخطة وهو ما لم يحدث حتى الآن.

١٤ - وفي ختام تقريره كرر الأمين العام أنه لا يزال مستعدا لمساعدة الطرفين في التوصل إلى حل سياسي عادل ودائم ومقبول لديهما معا وأعرب عن أسفه للعراقيل التي تحول دون التوصل إلى ذلك الحل لأسباب جوهرية أو لعدم استخدام القنوات القائمة للبحث عن أرضية مشتركة. كما أعرب عن أمله أن تتحلى جميع الجهات المعنية بالإرادة السياسية الضرورية لكسر الجمود الحالي بما يسمح باستئناف جهود الأمم المتحدة لمساعدة الطرفين على التوصل إلى حل سياسي ومقبول لديهما. وذكر الأمين العام من جديد أنه يجب تعزيز وتأكيد الالتزام الأساسي من الجانبين بوقف إطلاق النار والاتفاقات العسكرية.

١٥ - وأعرب الأمين العام أيضا عن شعوره بأن خفض قوام البعثة لا يعتبر أمرا مستصوبا في هذه المرحلة. وبالنظر إلى الظروف السائدة في الميدان ذكر أنه ينبغي أن تكون للبعثة قدرة على الرد بشكل مناسب وعلى كفاءة الرصد الفعال لوقف إطلاق النار. ويرى الأمين العام أنه ينبغي على الأقل استبقاء البعثة بقوامها الحالي والنظر في إمكانية تعزيزه نظرا لخطورة بعض الانتهاكات الواردة. وأخطر مجلس الأمن ببدء استعراض إجراءات التشغيل الموحدة للبعثة بهدف مواصلة تعزيز قدرات البعثة على الرصد والتحقق. كما أوصى المجلس بالنظر في تمديد ولاية البعثة حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

١٦ - في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ اتخذ مجلس الأمن القرار ١٥٩٨ (٢٠٠٥) مؤكدا من جديد التزامه بمساعدة الطرفين في إيجاد حل سياسي عادل ودائم ومقبول لهما ومدد بموجبه ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ وطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير عن الحالة بنهاية فترة الولاية.

١٧ - وفي ٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ أعلن الأمين العام أن ممثله الخاص للصحراء الغربية، السيد ألفارو دوسوتو (بيرو)، قد تم تعيينه منسقا خاصا للأمم المتحدة لعملية السلام في الشرق الأوسط وممثلا خاصا له لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية.
